اهداءات ٢٠٠٢

المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب

الكويت

مختصر

تخريج الدلالات السمعية

على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية

للعلامة

أبي الحسن علي بن محمد المعروف بالخلعي التلمساني

اعداد :

د. أحمد مبارك البغدادي

جامعة الكويت - قسم العلوم السياسية

مكتبة السندس

(٣٥)

حقوق الطبع محفوظة للناشر

صهيب الزين واخوانه

الطبعة الأولى
يونيو (حزيران) ١٩٩٠م
غرة ذي القعدة ١٤١٠هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾

صدق الله العظيم

ترجمة المؤلف:

علي بن محمد أحمد بن موسى بن مسعود، أبو الحسن ابن ذي الوزارتين، الخزاعي: بحاثة مؤرخ أديب، أندلسي الأصل، مولده بتلمسان، ووفاته بفاس، استكتبه السلطان ابراهيم المريني. ثم كتب في ديوان بني زيان بتلمسان. واستقر اخيرا في بلاد بني مرين. وصنف للسلطان المتوكل على الله أبي فارس المريني (سنة ٧٨٦ هـ) كتابه (تخريج الدلالات السمعية، على ما كان في عهد رسول الله ﷺ من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية).

[نقلا عن خير الدين الزركلي، الاعلام ٥/٦-٧]

ويذكر الزركلي، أن عبدالحي الكتاني قد اطلع على نسخة غير تامة من مخطوط «تخريج الدلالات . . .» فأضاف اليها زيادات كثيرة ونسب الكتاب كله اليه، وسماه «التراتيب الإدارية» في مجلدين .

ولمزيد من المعلومات تراجع النسخة المحققة من الكتاب حيث قام الدكتور احسان عباس (المحقق) بايراد تفصيلات كافية في هذا الموضوع .

ص ٧-٩ .

الاسباب الداعية الى التأليف:

في مقدمة تتسم بشيء من الأسهاب يتقدم المؤلف بذكر الأسباب التي دفعته الى تأليف الكتاب المذكور، حيث يفتتح المقدمة بحمد الله وشكره على نعمه، ثم الصلاة على نبيه المبعوث رحمة للعالمين، الذي جاهد في الله حق جهاده، فبلّغ ما أُنزل إليه من ربه مؤديا أمانة النبوة التي حملها إلى الناس كافة، ثم شرّع لأمّته ولايات وأعمال ولى عليها أمراء وعمالا ممن ارتضاه من أصحابه رضى الله عنهم ليتعاونوا على البر والتقوى، ويتمسكوا من طاعة الله وطاعة رسوله وأولي الأمر منهم بالسبب الأمتن الأقوى .

وقد تبيّن للمؤلف بعد خدمته للسلاطين واستكتابهم إياه، أن كثيرا من الولاة والأمراء والعمال الذين عُيّنوا للقيام بواجبات الإمارة وغيرها من أعمال السلطنة، أنهم يعتقدون أن ما يقومون به من عمل ليس له من الشرع وجه، ظانين أن مثل هذه الاعمال لم تكن معروفة أيام الرسول ﷺ، ولا زمن الخلافة الراشدة. وقد رأى المؤلف أن مثل هذا الاعتقاد لا يصح، ولذلك قرر أن ينظر في كتب الاولين مستقصيا أخبار دولة النبوة على وجه التحديد، وذلك كي يعلم العمال والولاة الذين يلون مختلف الاعمال في الأمصار الإسلامية، أنهم مندوبون للقيام بعمل شرعي كان يتولاه صاحب من أصحاب النبي ﷺ. لذلك يجب على العامل أن يتبع منهج الحق في عمالته بما يوجبه الشرع الحنيف ويقضيه، فيكون العامل بذلك قد أحيا سنّة، وأحرز حسنة .

ويتبين من المقدمة أن المؤلف لم يؤلف الكتاب بقدر ما تمثل عمله في تجميع الشواهد العلمية المتناثرة في بطون أمّات الكتب التي وضعها علماء الفقهاء الذين سبقوه، ولم ينسب المؤلف شيئا إلى نفسه إلاّ وأشار في موضع البحث إلى ذلك، حتى يعلم القارىء نسبة الرأي المدّون، ولذلك فإنه يشير إلى اسم المصدر الذي نُقل عنه المعلومة محل البحث، مما يدل على توفر مكتبة ضخمة، وهو أمر ليس بجديد وخصوصا على بلاد الاندلس، منارة العلم في ذلك الزمان. كما يشهد المؤلَف الذي بين أيدينا على جَلَد ومثابرة تحلى بهما المؤلف، وخصوصا إذا علمنا أنه كان يقوم بذلك في أوقات فراغه، وقد انتهى من وضع الكتاب في أوائل سنة ست وثمانين وسبعمائة للهجرة، أي قبل وفاته بثلاث سنين. وقد أهدى عمله إلى «أمير المؤمنين» المتوكل على الله أبو فارس موسى من أبناء ملوك بني مرّين .

إن ما قام به الخزاعي لم يتعد النقل الحرفي المباشر من المصادر الفقهية والتاريخية، وكان يذكر اسم كل مصدر قبل أيراد المعلومة محل البحث، كما كان يورد أكثر من رأي وأكثر من قول، وأحيانا كان يختصر إذا كانت الآراء والأقوال كثيرة، كذلك لا يفوت الخزاعي أن ينبه القارىء إلى أهمية قضية ما إذا كان الأمر يستحق ذلك، وأيضاً يشير إلى المعاني اللغوية والاصطلاحية لغريب الألفاظ

الواردة في النصوص المختلفة ويشير مدعما كل ذلك بأبيات من الشعر للتدليل على المعنى الذي أورده وخصوصا إذا كان هناك أكثر من معنى للفظ الواحد. كما يورد تراجم الصحابة الذين يقومون بالعمالات الشرعية للرسول ﷺ، ويضمّن هذه التراجم الكثير من المعلومات القيمة حول صاحب الترجمة، فجاء الكتاب موسوعة شاملة موثقة لأهم فترة زمنية في التاريخ الإسلامي، وهي فترة الدولة النبوية التي تأسست فيها الأحكام اللازمة لإدارة الدولة الإسلامية وفقا لمبادىء الشرع الإسلامي الحنيف القائمة على القرآن الكريم والسنّة النبوية.

لماذا نقوم بالاختصار؟

كتاب «تخريج الدلالات السمعية...»، سفر ضخم يقع في قرابة الثمانمائة صفحة من الحجم الكبير، يحتوي على موضوع هام للغاية لكل حاكم مسلم يسعى لتطبيق شرع الله سبحانه وتعالى. القرآن الكريم لم يفصل الأحكام المتصلة بالحِرف والصنائع والعمالات على اختلاف أنواعها، وانما وضع الضوابط الكفيلة بقيام المجتمع الاسلامي. ثم جاءت السنّة النبوية القولية والفعلية والتقريرية لتضع أحكاما شرعية ملزمة للمسلمين في سياسة أمور دينهم ودنياهم، ليسعوا - جهدهم - لوضعها موضع التنفيذ تأسيا برسول الله ﷺ.

العلماء المسلمون تميزوا بما يُعرف - بالفكر الموسوعي، حيث يؤلف العالم في موضوعات شتى دون الاهتمام كثيرا بما يسمى اليوم بالتخصص، فالعملية الفكرية شاملة والعلوم مترابطة، وما كانوا يملّون من الدراسة والبحث الجادين، وخصوصا إذا كان الأمر يتعلق بالأحكام الشرعية التي تدور عليها حياة المجتمع المسلم في كل زمان ومكان. وكانت السمة الأساسية في كتاباتهم - بغض النظر عن الموضوع - هي التوسع في الكتابة. ونقدم ما رواه الخطيب البغدادي في تاريخه للتدليل على ذلك:

«روى الخطيب أن أبا جعفر الطبري قال لأصحابه: أتنشطون لتفسير القرآن؟ قالوا: كم يكون قدره؟ قال: ثلاثون الف ورقة، فقالوا: أن هذا مما يفني الأعمار قبل تمامه، فاختصره في نحو ثلاثة آلاف ورقة، ثم قال: أتنشطون لتاريخ العالم من آدم إلى وقتنا هذا؟ قالوا: كم قدره؟ فذكر نحو مما ذكره في التفسير، فأجابوه بمثل ذلك، فقال: إنا لله! ماتت الهمم. فاختصره في نحو مما اختصر التفسير»[1].

وظل العلماء - رحمهم الله - على هذا المنهاج متبنين الفكر الموسوعي، والانتاج الغزير. فهذا ابن الجوزي يروي: «كان الماوردي يقول بسطت الفقه في أربعة آلاف ورقة واختصرته في أربعين، يريد بالمبسوط كتاب الحاوي وبالمختصر كتاب الاقناع»[2].

---

١ - تاريخ الطبري، ١/٢٢-٢٣ ٢ - المنتظم ٨/١٩٩.

وعلى ما يبدو أن عملية الاختصار هدفها التقليل من التفصيلات المتصلة بالآراء الفقهية المتعددة وفقا للمذاهب السنّية الأربعة. كذلك فإن عملية الاختصار تشجع على القراءة والنظر في الكتب، وخصوصا أن أكثر مؤلفات العلماء في الأحكام الشرعية توضع بناء على أوامر الخلفاء والسلاطين الذين لا يجدون الوقت لقراءة ألاف الورقات.

إذن، عملية التلخيص أو الاختصار من الأمور المتعارف عليها بين العلماء، ونحن في العصر الراهن أحوج ما نكون إلى اختصار المؤلفات التي وضعها العلماء ليسهل على الإنسان المعاصر أن يُقبِل عليها، في وقت شح فيه العامة وكثير من المثقفين بوقتهم للاطلاع على ما هم في أشد الحاجة اليه. وقد استهدينا في اختصارنا لكتاب «تخريج الدلالات السمعية...» بما قام به العالم الاسلامي الجليل الاستاذ عبدالسلام هارون رحمه الله عندما هذّب سيرة ابن هشام حيث اختصر الاجزاء الاربعة في كتاب واحد. ويبرر رحمه الله ـ عمله بأن كتاب سيرة ابن هشام قد حوى الكثير «من الأمور السردية، ومن الأشعار المسهبة والأنساب المطولة، والاستطرادات اللغوية... مما ليس له قدر إلاّ عند الناقدين من العلماء. فحاولت في هذا التهذيب أن استخلص لباب هذا التأليف لأقدمه إلى القارىء في ثوب جديد يستسيغ النظر فيه». ثم يبين طبيعة التهذيب فيقول: «.. فإن التهذيب ضرب من التيسير لمن لم تتح له قراءة الاصل. ووصلة صالحة تصل بين شباب اليوم وترثهم القديم الكريم».

ونحن نكرر ما قاله هذا العالم الجليل بشأن اختصارنا لموضوعات كتاب «تخريج الدلالات السمعية..» فهو كتاب نادر الحصول عليه، فضلا عن أن طريقة عرض الموضوع تدفع القارىء إلى الإعراض عن قراءته، وليس من اليسير في وقتنا هذا قضاء الوقت في قراءة مئات الصفحات. وهذا كتاب قيّم في موضوعه جديد في بابه، يستحق ـ في ظل الصحوة الإسلامية ـ اهتمام خاص، ليعلم كل منتقد للفكر الاسلامي من العلمانيين وأشباههم أن لدى المسلمين معين لا ينضب من الفكر الاداري الصالح لقيام الدولة الإسلامية.

قد يتساءل البعض ـ بعد أو أثناء قراءة الكتاب ـ عن مدى الفائدة المرجوة من وراء بعض العمالات مثل صاحب الوساد أو صاحب الحذاء أو غيرها من العمالات التي انقطع سببها في العصر الراهن. والحقيقة أن موضوعات الكتاب شاهد حي على حيوية الفكر الاسلامي، فالكتاب رسالة مباشرة لإعلام الناس أن رسول الله ﷺ ما ترك أمرا من أمور الدولة دون ممارسة، وأن كل عمل له وجه من الشرع، وبذلك يظل «الموظف» المسلم في حيوية الاسلام وهو يمارس وظيفته العامة.

ونختم موضوعنا بما قاله المرحوم عبدالسلام هارون عن «تهذيبه» لسيرة ابن هشام: «وبحسبك

أنك تستطيع أن تقرأ هذا الكتاب في أيام معدودات فتظفر منه بالخير العاجل الكثير، وأنت إذا قرأت الاصل، ولست بمطيقه، اقتضاك هذا من الوقت أشهرا معدودات» .

وهذا ما نأمله في تلخيصنا للكتاب، فقد بذلنا جهدنا ونرجو من الله التوفيق والسداد.

أما منهجنا في الاختصار فيقوم على الأسس التالية:

١ ـ الأبقاء على اسماء المصادر الفقهية والتاريخية التي اعتمدها العلّامة الخزاعي دون الإشارة إلى مكان المعلومة في ذلك المصدر .

٢ ـ الابقاء في الحواشي على مصادر الآيات القرآنية والاحاديث النبوية ومعاني الألفاظ وأماكن البلدان كما هي واردة في الأصل .

٣ ـ ادراج الفوائد اللغوية ومعاني غريب الألفاظ في الحواشي بدلا من تضمينها النص كما هو وارد في الاصل، وذلك تخفيفا من ازدحام المعاني، وتفريقا لها عن المعلومات الأصلية المتصلة بموضوع الكتاب.

٤ ـ حذف التكرار حيث لا فائدة، إذ سنكتفي بايراد مثل واحد للدلالة على موضوع البحث، عدا الحديث الخاص بالنبيﷺ .

٥ ـ اختصار النسب الوارد في التراجم .

٦ ـ عدم ايراد أبيات الشعر إلّا حيث تقتضي الضرورة، ذلك أن أبيات الشعر وضعت للدلالة على معنى لفظ أو مصطلح ، فضلا عن أن المؤلف يوردها من باب التأكيد، فاستغنينا عنها مع ايراد المعنى.

٧ ـ اختصار الآراء والأقوال إذا تفرقت وتعددت، والاكتفاء بما هو متفق عليه أو بما هو محتمل، فالاختلاف في سنة الوفاة مثلا ليس من وراءه فائدة ترجى للقارىء، فنكتفي بأول الاقوال الواردة في الموضوع.

وكتاب «تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله ﷺ من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية» من المراجع الهامة غير المتداولة ـ للأسف ـ بشكل عام. هذا وقد قام المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية في وزارة الأوقاف بجمهورية مصر العربية، ومن خلال لجنة إحياء التراث الاسلامي بطبع الكتاب عام ١٩٨٠، دون تحقيق واف، ثم قام د. إحسان عباس بتحقيق الكتاب عام ١٩٨٥ . ومع ذلك ليس من السهل العثور على نسخة منه، فضلا عن أن ضخامة حجم الكتاب لا ترّغب القارىء العام غير المتخصص في اقتنائه، . بله قراءته، وقد ارتأينا أهمية تيسيره للقارىء المسلم بشكل مختصر بحيث يحث على الاطلاع عليه والتعرف على موضوعه الهام .

فهرس المحتويات

الجزء الأول في الخلافة والوزارة وما ينضاف إلى ذلك

وفيه سبعة أبواب :

الأول	: في ذكر خليفة رسول الله ﷺ .	١ - ٨
الثاني	: في الوزير.	٩ - ١٢
الثالث	: في صاحب السِّر .	١٢
الرابع	: في الآذان وهو الحاجب .	١٣ - ١٥
الخامس	: في الخادم .	١٥ - ١٧
السادس	: في صاحب الوِساد .	١٧ - ١٨
السابع	: في صاحب النعلين .	١٨ - ١٩

الجزء الثاني في العمالات الفقهية، وأعمال العبادات، وما ينضاف إليها من عمالات المسجد، وعمالات آلات الطهارة وما يقرب منها، وفي الإمارة على الحج وما يتصل بها .

وفيه خمسة وعشرون باباً :

الأول	: في معلم القرآن.	٢١ - ٢٣
الثاني	: في معلم الكتابة .	٢٣ - ٢٤
الثالث	: في المُفِقّة في الدين .	٢٥ - ٢٧
الرابع	: في اتخاذ الدار ينزلها القراء، ويتَخَرجُّ منه اتخاذ المدارس.	٢٧
الخامس	: في المفتى .	٢٨ - ٣٣
السادس	: في عابر الرؤيا .	٣٣ - ٣٤
السابع	: في إمام صلاة الفريضة .	٣٥ - ٣٨
الثامن	: في إمام صلاة القيام في رمضان.	٣٩ - ٤٠

التاسع	: في المؤذن .	٤١ ـ ٤٤
العاشر	: في الموقت .	٤٤ ـ ٤٥
الحادي عشر	: في صاحب الخُمْرَة .	٤٥ ـ ٤٦
الثاني عشر	: في صاحب العَنَزَة .	٤٦
الثالث عشر	: في المُسْرِج .	٤٦
الرابع عشر	: في المُجَمّر .	٤٧
الخامس عشر	: في الذي يَقُمُّ المسجد أي يكنسه .	٤٨
السادس عشر	: في الذي يشُدُّ على الناس في الصلاة في الجماعة .	٤٩
السابع عشر	: في الذي يمنع الناس من اللَّغط والمنازعة في المسجد .	٥٠
الثامن عشر	: في صاحب الطَّهُور .	٥١ ـ ٥٢
التاسع عشر	: في صاحب السواك .	٥٢
العشرون	: في صاحب الكرسي .	٥٣
الحادي والعشرون	: في الساقي .	٥٤ ـ ٥٥
الثاني والعشرون	: في الإمارة على الحج .	٥٥
الثالث والعشرون	: في صاحب البُدْن .	٥٦
الرابع والعشرون	: في حاجب البيت .	٥٦ ـ ٥٧
الخامس والعشرون	: في ذكر السِّقاية .	٥٨ ـ ٦١

الجزء الثالث في العمالات الكتابية وما يشابهها وما ينضاف اليها

وفيه ثلاثة عشر باباً :

الأول	: في كُتَّاب الوحي .	٦٣ ـ ٦٧
الثاني	: في كُتَّاب الرسائل والإقطاع .	٦٨ ـ ٧٠
الثالث	: في كُتَّاب العهود والصلح .	٧١ ـ ٧٣
الرابع	: في صاحب الخَاتَم .	٧٤
الخامس	: في الرسول .	٧٥ ـ ٨٤
السادس	: في حامل الكتاب .	٨٥ ـ ٨٧

السابع : في الترجُمَان الذي يترجم كتب أهل الكتاب، ويكتب إليهم بخطهم ولسانهم . ٨٨ - ٨٩
الثامن : في الشاعر . ٩٠ - ٩٦
التاسع : في الخطيب في غير الصلوات . ٩٧ - ٩٨
العاشر : في كاتب الجيش . ٩٩ - ١٠٧
الحادي عشر : في العرفاء . ١٠٨
الثاني عشر : في المنادي وهو الذي يدعو الناس وقت العرض . ١٠٩
الثالث عشر : في المحاسِب . ١١٠ - ١١١

الجزء الرابع في ذكر العمالات الأحكامية وما ينضاف إليها

وفيه سبعة عشر باباً :

الأول : في الإمارة العامة على النواحي . ١١٣ - ١١٤
الثاني : في القاضي . ١١٥ - ١٢١
الثالث : في صاحب المظالم . ١٢٢
الرابع : في قاضي المناكح . ١٢٣
الخامس : في الشاهد وكاتب الشرط . ١٢٤ - ١٢٦
السادس : في فارض المواريث . ١٢٧
السابع : في فارض النفقات . ١٢٨
الثامن : في الوكيل يوكله الإمام في غير الأمور المالية . ١٢٩ - ١٣٠
التاسع : في البصير في البناء . ١٣١
العاشر : في القَسَّام . ١٣٢ - ١٣٣
الحادي عشر : في المُحْتَسِب . ١٣٤ - ١٣٦
الثاني عشر : في المنادي . ١٣٧
الثالث عشر : في صاحب العَسَس في المدينة . ١٣٨ - ١٤٠
الرابع عشر : في الرجل يتولى حراسة ابواب المدينة في وقت الهرج . ١٤٠
الخامس عشر : في الرجل يكون ربيئة لأهل المدينة في زمن الهرْج . ١٤١

السادس عشر : في السجّان . ١٤٢ - ١٤٣
السابع عشر : في مقيم الحدود . ١٤٤

الجزء الخامس في ذكر العمالات الجهادية وما يتشعب منها وما يتصل بها

وفيه خمسة وأربعون باباً:

الأول : في الإمارة على الجهاد . ١٤٧ - ١٤٨
الثاني : في المُسْتَخْلَف على الحَضْرَة إذا خرج الإمام للغزو . ١٤٩ - ١٥٠
الثالث : في الذي يستخلفه الإمام على أهله إذا سافر . ١٥١ - ١٥٢
الرابع : في المُسْتَنْفِر . ١٥٢
الخامس : في حامل اللواء . ١٥٣ - ١٦٥
السادس : في قَسْمِ الجيش إلى خمسة أقسام، وكون الإمام في القلب من تلك الأقسام . ١٦٦ - ١٦٧
السابع : في الرجل يقيمه الإمام يوم لقاء العدو بمكانه في قلب الجيش، ويلبس الإمام لأمته، ويلبس هو لامة الإمام حِياطة على الإمام . ١٦٧
الثامن : في صاحب المقدمة . ١٦٨ - ١٦٩
التاسع : في صاحب الميمنة . ١٧٠
العاشر : في صاحب الميسرة . ١٧٠
الحادي عشر : في صاحب الساقة . ١٧١
الثاني عشر : في المقدم على الرُّماة . ١٧١
الثالث عشر : في المقدم على الرَّجَّالة . ١٧٢
الرابع عشر : في الوازع . ١٧٣
الخامس عشر : في صاحب الخيل . ١٧٤ - ١٧٧
السادس عشر : في المُسْرِج . ١٧٧
السابع عشر : في الذي يأخذ بالركاب عند الركوب، وذكر ما جاء في ضم ثياب الفارس في سرجه عند ركوبه . ١٧٨ - ١٧٩
الثامن عشر : في الرجل يركب خيل الإمام يسابق بها . ١٨٠ - ١٨١

التاسع عشر	: في صاحب الراحلة .	١٨٢
العشرون	: في صاحب البغلة .	١٨٢
الحادي والعشرون	: في القائد .	١٨٣
الثاني والعشرون	: في الحادي .	١٨٤ - ١٨٦
الثالث والعشرون	: في صاحب السلاح .	١٨٧ - ١٩٣
الرابع والعشرون	: في حاملة الحربة .	١٩٤
الخامس والعشرون	: في حامل السيف .	١٩٥
السادس والعشرون	: في الصَّيْقَل .	١٩٥
السابع والعشرون	: في الدليل .	١٩٦ - ١٩٧
الثامن والعشرون	: في مُسْهِل الطريق .	١٩٨
التاسع والعشرون	: في صاحب المِظَلَّةِ .	١٩٩ - ٢٠٠
الموفي ثلاثين	: في صاحب الثقل .	٢٠١ - ٢٠٢
الحادي والثلاثون	: في الأمين على الحَرَم .	٢٠٣ - ٢٠٤
الثاني والثلاثون	: في الحارس .	٢٠٥ - ٢١١
الثالث والثلاثون	: في المتجسس .	٢١٢ - ٢١٦
الرابع والثلاثون	: في الرجل يُتَّخذ في دار الحرب ليكتب بالأخبار منها إلى الإمام .	٢١٧
الخامس والثلاثون	: في المُخَذِّل .	٢١٨ - ٢٢٠
السادس والثلاثون	: في صانع السفن .	٢٢١
السابع والثلاثون	: في المُسْتَعْمَل منها .	٢٢٢ - ٢٢٥
الثامن والثلاثون	: في صانع المنجنيق .	٢٢٦
التاسع والثلاثون	: في الرامي بالمنجنيق .	٢٢٦
الأربعون	: في صنعة الدبابات .	٢٢٧
الحادي والأربعون	: في قاطعي الشجر .	٢٢٧
الثاني والأربعون	: في حفر الخندق .	٢٢٨ - ٢٢٩
الثالث والأربعون	: في صاحب المغانم .	٢٣٠ - ٢٣٤

الرابع والأربعون : في صاحب الخمس . ٢٣٥
الخامس والأربعون : في المبشر بالفتح ، وفيه خروج أهل الحضرة . إلى لقاء الإمام يهنئونه . ٢٣٦ ـ ٢٣٧

الجزء السادس في العمالات الجبائية

وفيه إثنا عشر بابا:

الأول : في صاحب الجزية . ٢٣٩ ـ ٢٤٠
الثاني : في صاحب الأعشار . ٢٤١ ـ ٢٤٢
الثالث : في الترجمان الذي يترجم عن أهل الذمة وقت نزولهم في بلاد المسلمين . ٢٤٣ ـ ٢٤٤
الرابع : في متولي خراج الأرضين . ٢٤٥ ـ ٢٤٨
الخامس : في المساحة . ٢٤٩
السادس : في العامل على الزكاة . ٢٥٠ ـ ٢٥٥
السابع : في كاتب أموال الصدقات . ٢٥٦ ـ ٢٥٧
الثامن : في الخارص . ٢٥٨ ـ ٢٦٠
التاسع : في صاحب الأوقاف . ٢٦١ ـ ٢٦٣
العاشر : في صاحب المواريث . ٢٦٤
الحادي عشر : في المستوفي . ٢٦٥
الثاني عشر : في المشرف . ٢٦٦ ـ ٢٦٧

الجزء السابع في العمالات الاختزانية

وفيه أحد عشر باباً :

الأول : في فضل الخازن الأمين . ٢٦٩
الثاني : في خازن النقدين وهو صاحب بيت المال . ٢٧٠ ـ ٢٧٢
الثالث : في الوزان . ٢٧٢
الرابع : في خازن الطعام . ٢٧٣ ـ ٢٧٤
الخامس : في الكيال . ٢٧٤

السادس : في ذكر أسماء الأوزان والأكيال الشرعية المستعملة في عهد النبي - ﷺ . ٢٧٥ - ٢٩٣
السابع : في صاحب السكة، ويقال له : صاحب دار الضرب . ٢٩٤ - ٢٩٥
الثامن : في اتخاذ الإبل . ٢٩٦ - ٢٩٧
التاسع : في اتخاذ الغنم . ٢٩٨ - ٢٩٩
العاشر : في الوسّام . ٣٠٠ - ٣٠١
الحادي عشر : في الحِمى يحميه الإمام . ٣٠٢ - ٣٠٣

الجزء الثامن في سائر العمالات

وفيه عشرة أبواب :

الأول : في المنفق . ٣٠٥
الثاني : في الوكيل يوكله الإمام في الأمور المالية . ٣٠٦
الثالث : في ذكر الرجل يبعثه الإمام بالمال لينفذه فيما يأمره به من وجوه مصارف المال في غير الحضرة . ٣٠٧ - ٣٠٨
الرابع : في إنزال الوفود . ٣٠٩ - ٣١١
الخامس : في المارستان . ٣١٢ - ٣١٣
السادس : في الطبيب . ٣١٤ - ٣١٦
السابع : في الراقي . ٣١٧ - ٣١٨
الثامن : في القاطع للعروق . ٣١٩
التاسع : في الكواء . ٣١٩
العاشر : في المكان يتخذ للفقراء الذين لا يأُوون على أهل ولا مال، ويتخرج منه اتخاذ الزوايا . ٣٢٠

الجزء التاسع في ذكر حرف وصناعات كانت في عهد رسول الله ﷺ وذكر من عملها من الصحابة - رضوان الله عليهم -

وفيه أربعة وثلاثون باباً دون ما مر منها فيما تقدم من الأجزاء في مواضع هي أليق بها .

الأول : في التجارة . ٣٢٣ - ٣٢٥

الثاني	: في البزاز .	٣٢٦
الثالث	: في العطار .	٣٢٧
الرابع	: في الصراف .	٣٢٨ - ٣٢٩
الخامس	: في بائع الرماح .	٣٣٠
السادس	: في بائع الطعام .	٣٣١
السابع	: في التمّار .	٣٣٢
الثامن	: في بائع الدِّباغ .	٣٣٣
التاسع	: في بائع الحطب .	٣٣٤
العاشر	: في الدلال .	٣٣٥
الحادي عشر	: في النساج .	٣٣٥
الثاني عشر	: في الخياط .	٣٣٦
الثالث عشر	: في النجار .	٣٣٦
الرابع عشر	: في ناحت الأقداح .	٣٣٧
الخامس عشر	: في الصَوَّاغ .	٣٣٨
السادس عشر	: في الحدَّاد .	٣٣٩
السابع عشر	: في البنَّاء .	٣٤٠ - ٣٤٢
الثامن عشر	: في الدبَّاغ .	٣٤٢
التاسع عشر	: في الخوَّاص .	٣٤٢
العشرون	: في الصياد في البر .	٣٤٣ - ٣٤٦
الحادي والعشرون	: في الصياد في البحر .	٣٤٧ - ٣٤٨
الثاني والعشرون	: في العامل في الحوائط .	٣٤٩
الثالث والعشرون	: في السقاء الذي يسقى بالأجر .	٣٥٠
الرابع والعشرون	: في الحمال على الظهر .	٣٥٠
الخامس والعشرون	: في الحجام .	٣٥١
السادس والعشرون	: في الجزار .	٣٥٢

السابع والعشرون : في الطباخ . ٣٥٣
الثامن والعشرون : في الشواء . ٣٥٣
التاسع والعشرون : في الماشطة . ٣٥٤
الثلاثون : في القابلة . ٣٥٥
الحادي والثلاثون : في الخافضة . ٣٥٦
الثاني والثلاثون : في المرضعة . ٣٥٦-٣٥٧
الثالث والثلاثون : في المغنى . ٣٥٨-٣٦٠
الرابع والثلاثون : في حافر القبور . ٣٦١-٣٦٢

الجزء العاشر ـ وبه كمال التأليف ـ في ذكر أمور متفرقة مما يرجع الى معنى الكتاب

وفيه ثلاثة أبواب :

الأول : في معنى الحرفة والعمالة والصناعة . ٣٦٤-٣٦٥
الثاني : في النهي عن استعمال غير المسلمين من الكفار من أهل الكتاب وغيرهم، وعن الاستعانة بهم . ٣٦٦-٣٦٨
الثالث : فيما جاء في أرزاق العمال . ٣٦٩-٣٧١